

قرار رئيس مجلس جماعة سيدي حجاج
رقم: ٥٦ بتاريخ::

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة سيدي حجاج

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسيما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي للموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 الموافق 25 نوفمبر 2011 في شأن تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 بتاريخ 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية رقم 7563-D بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ونظراً لعدم إيداع أي ملف للترشيح لشغل مناصب المسؤولية بناء على القرار رقم 28 بتاريخ 13.02.2025 والقرار رقم 33.02.2025 بتاريخ 10.04.2025 المتعلقين بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة سيدي حجاج.
- بناء على القرار التعديلي رقم 07 بتاريخ 06.02.2019 بشأن التنظيم الإداري الجماعي وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه بتاريخ 21 مارس 2019 .

قرار ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة سيدي حجاج عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة سيدي حجاج وذلك وفق الجدول التالي :

مدير المصالح	الاقسام
المصالح	
مصلحة الموارد المالية والبشرية والمحاسبة	رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية
مصلحة الشؤون القانونية وشؤون المجلس	
مصلحة الحالة المدنية وتصحيح الإمضاء	
مصلحة التعمير والأشغال وتتبع أشغال الأوراش	رئيس قسم الشؤون التقنية والاقتصادية
مصلحة الصفقات والممتلكات والدراسات التقنية	والصفقات
مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئة	

المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة سيدي حجاج في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين بها وب مختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفّر لهم الشروط التالية :

١) بالنسبة لمدير المصالح ورؤسائه الأقسام :

- أن يكونوا مرتين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة . أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب مستدني مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل . على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا . على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم . أو خمس سنوات (5) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بادارات الدولة والجماعات الترابية

-أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة . غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الاعفاء من هذا الشرط .
-الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقددين المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهمات رئيس قسم .

2) بالنسبة لرؤساء المصالح

- أن يكونوا مرتبيهم على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في أحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو 3 سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ببادرات الدولة والهيئات الترابية.

كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور الموظفون المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لميامى رئيس مصلحة.

كما يمكن استثناء من أحكام الفقرة الأولى أن يترشح لتقليد مهام رؤساء المصالح الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة سادسة من الدرجة الثالثة. وفي إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل. المتوفرين على أقدمية خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية . بينما أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الـ ١٤: تكون ملف الترشح من المثبتة التالية:

طلب خط للترشح بحما صورة فوتوغرافية حديثة العصر

موافقة الادارة الأصلية التي ينتهي بها المترشح وناء، ذلك بعد

موافقة الإداره الأصلية التي يتنمي إليها المرشح ورأي رئيسه حول كفاءته.

سيزدحه دانية تتضمن مؤهلات المرشح (ة) ونبذة عن مسارد المبني . وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

برنامـج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

نسخة مطابقة لأصل قرار التعيين في الإطار الحالي.

نسخة مطابقة لأصل قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر

نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سidi حجاج مقابل وصل . في اربعة نظائر (4) من كل شهر من الوثائق المكونة لملف الترشيج ، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية . وذلك ابتداء من يوم 01-08-2025..... إلى غاية الساعة الرابعة والنصف مساء من يوم 2025-08-31... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

لمادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة سidi حاج عمليه انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح وكذا جراء مقابلة الانتقاء .

للمادة السابعة: يعين المرشح الذي يتم انتقاوه لمواصلة مهام المسؤولية بجماعة سidi حجاج بقرار لرئيس جماعة سidi حجاج بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية .

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من السيد عامل إقليم سطات على البوابة الإلكترونية للائحة قبل النشر في جريدة الرسمية 28/05/2025.

١٢٦

نلسون محلس العجماني